

6416 - حكم من كان لا يصلي الفجر جماعة لعدم تأخره على

دوامه - نور على الدرب

صالح اللحيدان

اه افيد فضيلتكم اني رجل في عمل حكومي يبدأ من صلاة الفجر مباشرة وايضا قبل آآ يقول وايضا اه يبعد محلي عن مقر عملي

ثمانية كيلو وات. وعند سماعي الاول لاذان الفجر. اقوم - 00:00:00

اتوضأ ارتدي ملابسني او ملابس العمل. ولكني لا اصلي مع الجماعة من اجل الا تاخر احيانا اصلي في بيتي واحيانا اصلي في الطريق
آآ وكذلك يحصل بالنسبة لصلاة العشاء. آآ لان عملي نفس الطريقة. افتوني جزاكم الله خير الجزاء. هل انا على حق ام عندي خطأ في -

00:00:22

وفقكم الله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله محمد وعلى اله وصحبه ومن اتبع هداه وبعد لا شك

ان صلاة الجماعة من الواجبات ولا شك ان صلاة الفجر مع الجماعة من اهم الصلوات - 00:00:45

و ملائكة الرب جل وعلا يجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر فيسألهم ربنا سبحانه وهو اعلم فيقولون له تركنا عبادك وهم يصلون

واتيناهم وهم يصلون ومما لا شك فيه ان الصلاة مع الجماعة - 00:01:10

تفضل الصلاة الفرض بسبع وعشرين درجة لكن اذا كان عمك يستحيل معه ان توفق بين اداء الصلاة جماعة واداء العمل فعليك ان

تسعى لان تتفق مع احد من اخوانك الذين - 00:01:36

لا يحصل لهم ايضا صلاة الجماعة فتصلون جماعة في العمل وانني اعتقد ان من يتقي الله يجعل له مخرجا فاذا شغلك حقيقة امر

الصلاة مع الجماعة واهم كذلك فان المولى سبحانه سوف يهيئ لك السبيل لاداء الجماعة - 00:01:55

باقرب مسجد للعمل او بالاتفاق مع جملة من اصحابك في العمل فتؤدون صلاة العشاء جماعة وتؤدون صلاة الفجر جماعة مجتمعين

بحيث يتوافقون والمسلم عليه ان يتعاون مع اخوانه المسلمين الله يقول وتعاونوا على البر والتقوى ولا شك ان من البر الصلاة ولا

شك ان التقوى - 00:02:16

ان الصلاة من اهم مقومات التقوى فالذي ارجوه لك ان تعمل جاهدا عسى ان يهيأ الله لك وسيلة تحصل بها صلاة الجماعة فان تعذر

ذلك كله ذلك كله عليك فلعلك تبحث عن عمل - 00:02:41

غير هذا العمل فاذا تعذر عليك ذلك كله فارجو الا بأس بما سلكت وبالله التوفيق - 00:03:00